ارادوا بذلك واحد من المقدمة والتقسيم والخاتمة وخص الجزء بمسئلة او اكثر منها وذلك لانه اذا لم يقيد ما يتضمنه الفائدة بقوله اولا وبالذات صدق على جزء الجزء مسئلة من المقدمة وعلى المركب من الجزء وجزء اولا وبالذات من المقدمة وكذلك التقسيم انما يتضمن الفائدة مع ان يكون بداخل الاقسام وحاصل الانتقاض ان يصدق على المقسم كالكلمة مع ان المركب منها ومن غيرها ليس بداخل في الاقسام وحاصل الاندفاع عما ان ليس بداخل في الاقسام ليس بداخل في المقسم وارادوا بغير ذلك المركب من الجزئين وجزء الجزء الى غير ذلك فقوله وتعريفات الاقسام الخ فان لم يذكر لفظ الجزء في الاقسام صدق على جزء الجزء وكذلك ما ذكر مع انها مقاصد صح انها ليست بمقصد بهذا المعنى وعلى هذا بناء على ما هو الظاهر من كلامه من ان الحافظ عن الانتقاض وجه الحصر هو قيد اولا وبالذات وان الحافظ لانتقاض التعريفات لفظ الجزء ولهذا لم يذكر في الثاني الا انتقاض بالمركب من الجزء وجزء الجزء اذ لا مدخل للفظ الجزء في دفع ذلك لان انتقاض بل الدافع له هو الحد المذكور فافهم الكوت في معرض البيان وانت خبير بان قيدا اولا وبالذات حافظا للانتقاض لكن انتقاض بها والحافظ منه فقط ضرورة ان المقسم معتبر في كل الاقسام ولا يصدق على جزء الجزء وكذا على المركب من الجزء وجزء الجزء ما يتضمن الفائدة اولا وبالذات فالاولى الاكتفاء بقيد اولا وبالذات ثم لعل مراده انه لو لم يذكر قيد اولا وبالذات واكتفى بذكر لفظ الجزء فقط لم يندفع التعريفات عن الانتقاض بجزء الجزء لانه يبقى انتقاض وجه الحصر فتامل

عبد الله الحنفي

اي جملة تشتمل على مقدمة وتقسيم وخاتمة فان هذه الجملة هي الرسالة وليست من الامور الثلثة وحاصل كلام الشريف هو ما ذكره الخبيصي من قبل بعينه والغرض نقله ودفع الايراد الوارد على كلامه عبد الله الحنفي

فيما يوضع ويكمل التقسيم ونسبة الموضح المكمل للشيء اليه ظاهرة منتقض بجزء الجزء نسبة اللاحق الى السابق ويعلم منه وجه الحصر محفوظ عن الانتقاض بجزء الجزء والمركب من الجزء وجزء الجزء وغيره لذلك وتعريفات الاقسام الحاصلة منه محفوظات عن الانتقاض بجزء الجزء بخلاف الوجوه التي تذكر في حصر الكتب والوسائل وتعريفات الاقسام فانها ليست كذلك ويعلم منه وجه الحصر فاحفظه ولا يرد على حصر المقاصد في الامور الثلثة هذه الجملة ونظائرها على التقدير الاول بخلاف التقدير الثاني وأما كان مثالا لما يأتي بامثاله اذ كون المقصود حصرها هو المقصود في غاية الظهور وفي بعض النسخ تشتمل على مقدمة وتتميم وخاتمة ولعله سهو من قلم الناسخ لان ما ذكر فيه كما مر ذكرت في المقدمة فينبغي ان يكون قسما منها لا قسما من الرسالة ولانه لو صح ينبغي ان يقول فيما بعد التتبيه ليكون على الاصل استعمال المعاد وفي الحواشي الشريفية الشريفية ليس بصحيح لا لفظا ولا معنى اما لفظا فلانه لو كان التتبيه قسما آخر من الرسالة ينبغي ان يقول فيما بعد التتبيه بلفظ المؤنث كما قال في باقي الاقسام واما معنى فلان المذكور في التتبيه يتعلق بما ذكر في المقدمة غاية التعلق فكان قسما منها لا قسما آخر من الرسالة حتى تكون الاقسام اربعة انتهى كلامه وقد ابدلان ما ذكره في بيان عدم الصحة لفظا لا يفيد الا ترك ما هو الاولى

فيما وقع بعده وكان يفيد نقصانا لفظيا ما وقع في هذا المقام فضلا عن عدم الصحة هذا ويمكن ان يقال مراده ان هذه النسخة ليست بصحيحة بل سهو من قلم الناسخ نظرا الى اللفظ والمعنى اما لفظا فانه لو صحت لاستلزمت ترك ما هو الاولى من المصير بخلاف النسخة الاخرى فانه لا يستلزم ترك ما هو الاولى فلا وجه للحكم بعدمها وصحة هذه النسخة ولم يرد بنفي الصحة لفظا انه بحسب العربية لا يصح لفظ هذا التركيب المقدمة هي لغة صفة ترقدم بحيث تقدم عند الجمهور ولذا حكم بان الفتح فيها خطأ ومنهم من جوزه جعلها مرقدم مستعديا ووجه جعلها اسما لما هو امور متقدمة كما سيفصل بعضا منها يتعلق به الغرض في هذا المقام بان المبحث عنها بالاستحقاق التقدم كالمقدم لمقصد او لتقوية الطالب المتمسك به في مطلوبه كاية يتقدم في ذلك المطلوب على فاقدة وتقدم مقدمة الكتاب ما يعني طايفة دالة على جميع ما ذكر فيه مما يتعين في تحصيل العلم ان كان الكتاب للعلم او يعني طايفة من كلامه دالة على جميع ما ذكر فيه مما يتعين في تحصيل ما هو المقصود وليس بعلم ان كان الكتاب لغير العلم كالدال على المدلول على ما حققه سيد المحققين قدس سره وخفي فيه ان المقدمة فيما بين اربابها للدوين تارة تطلق على ما يتعين في تحصيل العلم ويقيد بالعلم فيقال مقدمة العلم وتارة تطلق على ما

Copyright © King Saud University